قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٠١ لسنة ٢٠٠٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٤٩ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس المجلس الأعلى للأقصر ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

يُضاف إلى نص المادة الثانية من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٤٩ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه فقرة جديدة نصها التالى :

" كما يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على العقارات البالغ إجمالى مساحتها ٦٠٠ متر والمبين موقعها وحدودها بالمذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى المرفقين .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٨ شوال سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٨ أكتوبر سنة ٢٠٠٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

المجلس الأعلى للأقصر
مذكرة إيضاحية
لقـرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء
بشأن استصدار قرار صفة النفع العام علي العقارات والأرض
باعتبار مشروع إضافة جزء لمشروع توسعة وتطوير شارع محمد فريد
الصادر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٤٩ لسنة ٢٠٠٨

نتشرف بالإحاطة :

فى إطار عرض مخطط التنمية الشاملة لمدينة الأقصر وما تم عرضه بتاريخ ٢٠٠٦/١٠/١٥ من ضرورة تنفيذ مخططات التنمية الشاملة وتحديث المخطط العام للمدينة المعتمد بالقرار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٥ من وزير الإسكان والتعمير وأثناء زيارة سيادتكم لمدينة الأقصر بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٨ بالموافقة على تنفيذ مخططات التنمية الشاملة لجميع مشروعاتها التى كان من ضمنها فتح محاور مرورية جديدة للمدينة لتيسير وتسهيل حركة المرور ونقل الأفواج السياحية داخل المدينة وخارجها لإظهارها بالشكل الجمالى الذى يتناسب مع مكانتها العالمية سياحيًا .

وأثناء تنفيذ المشروع وجود بعض مبانى متهالكة وأرض فضاء تتعارض مع تحقيق الغرض المطلوب للمشروع وقد استلزم لذلك أن يتخذ المجلس الأعلى للأقصر الإجراءات التنفيذية لخطة التطوير (مخطط التنمية الشاملة) لعمل إضافة جزء لمشروع توسعة وتطوير شارع محمد فريد الصادر لها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٤٩ لسنة ٢٠٠٨

* تم إيداع مبلغ سابق للمشروع لصرف التعويضات بمديرية المساحة بالأقصر .
* تم عمل تقرير استشارى للعقارات والأرض المضافة من السادة خبراء التثمين الإدارة العامة للمساحة .
* القطعة ٤٠ حوض داير الناحية ٣ ضمن الكتلة السكنية القديمة للمدينة وخارج نطاق الزراعة .

* مرفق طيه رسم تخطيطى إجمالى لمشروع الإضافة خريطة مساحية مقاس ١/ ٥٠٠ معتمدة ومختومة من مديرية المساحة بالأقصر بالبيان التالى :

الحروف	المسطح		رقم الحوض والقطعة	وصف الحدود
	ديسى	متر		
أ - ب - ج - د - هـ - و - ز- ح - ط - ى		٦٠٠	حوض داير الناحية ٣ ضمن القطعة (٤٠)	**الحد البحرى** : توسعة وتطوير شارع محمد فريد الصادر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٤٩ لسنة ٢٠٠٨ **الحد الشرقى** : مبانى أهالى . **الحد القبلى** : مبانى أهالى . **الحد الغربى** : مبانى أهالى .

وإعمالاً لأحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات والأراضى للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٤ بالتفويض فى بعض الاختصاصات .

يرجى التفضل باتخاذ ما ترونه مناسبا نحو الموافقة على استصدار قرار صفة النفع العام بإضافة جزء إلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٤٩ لسنة ٢٠٠٨ مشروع توسعة وتطوير شارع محمد فريد مادة أولى .

وتفضلوا بقبول وافر التحية والاحترام

رئيس المجلس الأعلى للأقصر

الدكتور / **سمير فرج**